سلسلة مؤلفات الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

شرح
نواقض الإسلام

لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى

شرح معالي الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

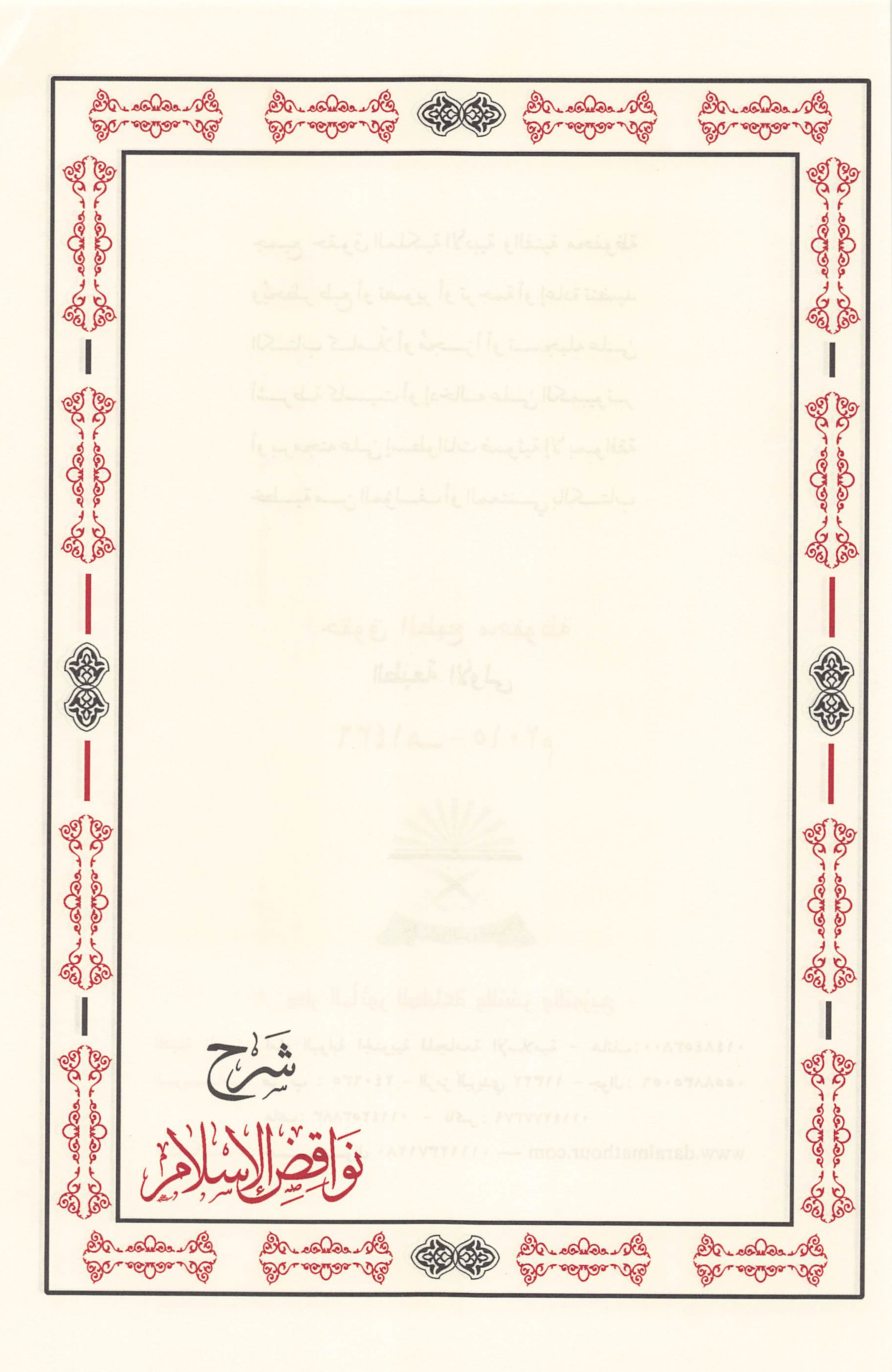
عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

اعتنى بإخراجه وأشرف على طبعه

د. عبد السلام بن عبد الله السليمان

دار المأثور




شرح
نواقض الإسلام



الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م



دار المأثور للطباعة والنشر والتوزيع

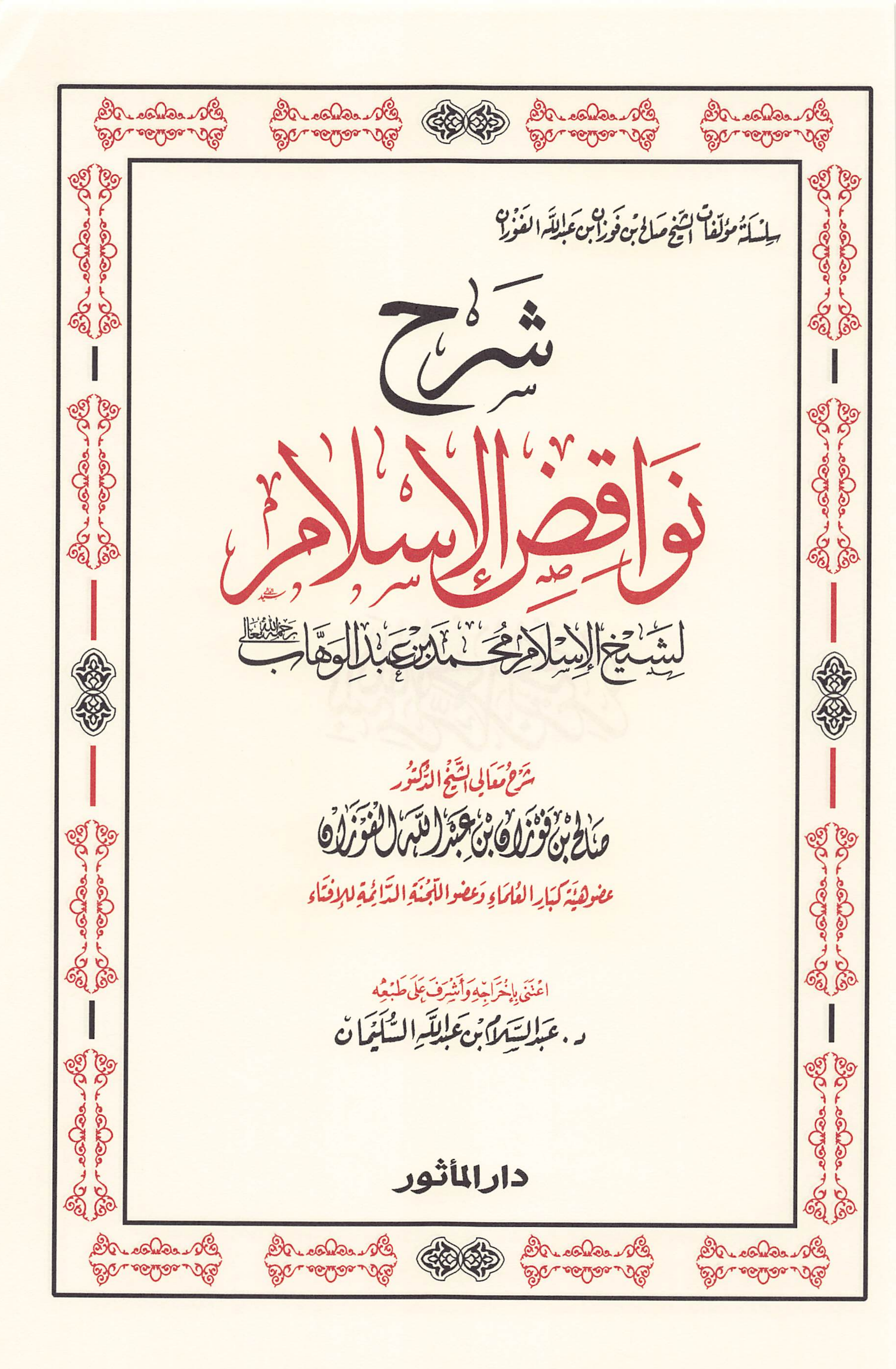
المدينة المنورة: أمام البوابة الجنوبية للجامعة الإسلامية - هاتف: ٠١٤٨٤٥٣٨٠٠

الرياض: ص ب : ٢٤٠٦٣٥ - الرمز البريدي ١١٣٢٢ - جوال: ٠٥٥٨٨٣٥٠٥٦
هاتف: ٠١١٤٢٥٣٨٨٣ - فاكس: ٠١١٤٢٧٧٣٧٩

القاهرة: جوال ٠١١١٢٣٧١٢٨٠ — www.daralmathour.com







سلسلة مؤلفات الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

شرح نواقض الإسلام

لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى

شرح معالي الشيخ الدكتور

صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

اعتنى بإخراجه وأشرف على طبعه

د. عبد السلام بن عبد الله السليمان

دار المأثور


بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الشيخ الإمام مُحمَّد بن عبد الوهاب -رحِمه اللَّه تعالَى-:

اعلم أن نواقض الإسلام عشرة نواقض [١]:

---

[١] بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمد للَّه رب العالَمين، وصلى اللَّه وسلم على نبينا مُحَمَّد، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: (اعلم) يعنِي: تعلم وافهم، وهذه الكلمة يؤتى بِهَا للأهمية، والتنبيه على أهمية ما بعدها.

(أن نواقض الإسلام عشرة) النواقض: جمع ناقض، وهي الْمُبطلات، مثل نواقض الوضوء، أي: مبطلاته، تسمى بالنواقض، وتسمى بأسباب الردة أو أنواع الردة، ومعرفتها مهمة جدًّا للمسلم من أجل أن يتجنبها ويَحذر منها؛ لأن الْمُسلم إذا لَمْ يعرفها فإنه يُخشى أن يقع فِي شيء منها، وهي من الْخُطورة والأهمية بِمكان؛ لأنها نواقض الإسلام ومبطلاته، ومعرفة أسباب الردة عن الإسلام مهمة جدًّا.

والردة عن الإسلام: معناها الرجوع عن الإسلام، مِنْ: ارتد، إذا رجع، قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ [الْمائدة: ٢١]. وقال سبحانه: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۖ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧] وهذا تحذير شديد من اللَّه للمؤمنين، ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ﴾ أيها الْمُؤمنون ﴿عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ ولَم يتب قبل الموت ويرجع إِلَى الإسلام، فقد ﴿حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾

أي: بطلت ﴿فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْهُدَى ٱلشَّيْطَٰنُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَىٰ لَهُمْ﴾ [مُحمَّد: ٢٥].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [الْمَائدة: ٥٤]، ﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ﴾ يرجع عن دينه، ففي هذه الآيات التحذير من الردة والوعيدُ عليها.

وأما الأحاديث:

فقد قال ﷺ: «**لا يَحلُّ دمُ امرئٍ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيبُ الزاني، والنفسُ بالنفس، والتاركُ لدينه -هذا هو الشاهد- الْمُفارق للجماعة**»[1]، وقال ﷺ: «**مَن بدَّلَ دينَه فاقتلوه**»[2]، فإن كان الْمُرتدون جماعة لَهم شوكة فإنهم يُقاتلون كما قاتل أبو بكر الصديق رضي الله عنه الْمُرتدين، حَتَّى أخضعهم للإسلام، وقُتل من قُتل منهم على ردته، وتاب من تاب منهم، فقاتلهم رضي الله عنه مُحققًا بذلك قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ [الْمَائدة: ٥٤].

قال العلماء: هذه الآية نزلت فِي أبي بكر الصديق وأصحابه الذين قاتلوا الْمُرتدين؛ لأنه يُخبر تعالى عن الْمُستقبل ﴿مَن يَرْتَدَّ﴾ هذا فِي الْمُستقبل، ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ﴾ جاء اللَّه بأبي بكر الصديق وصحابة رسول اللَّه ﷺ فقاتلوا الْمُرتدين.

وإن كان الْمُرتد شخصًا واحدًا فإنه يؤخذ ويُستتاب، فإن تاب وإلا قتل، وليس هو مثل الكافر الأصلي؛ لأن الْمُرتد عرف الحق، ودخل فِي دين اللَّه

(١) أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦) من حديث عبد اللَّه بن مسعود.

(٢) أخرجه البخاري (٤/ ٧٥)، وأبو داود (٢/ ٤٤٠)، والترمذي (٦/ ٢٤٣)، وأحمد (١/ ٢٨٢).

باختياره وطوعه، واعترف أن الإسلام هو الْحق، فإذا ارتد فهذا تلاعب منه بالدين؛ لأنه عرف الحق ودخل فيه، فإذا ارتد فإنه يُقتل حماية للعقيدة، وهذا من حفظ الضروريات الخمس أولُها الدين، فلا يُترك الدين ألعوبة لِمن يسلِم ثُمَّ يرتد، بل يُقتل حماية للعقيدة من التلاعب، ومن الْمُرتدين من يُقتل بدون استتابة، وهو من تغلظت ردته، فإنه يُقتل ولا يُستتاب حماية للدين، وحماية لأول الضروريات الخمس الَّتِي جاء الإسلام بِحفظها.

ودراسة هذه النواقض مهمة جدًّا، والعلماء صنفوا فيها مصنفات، وجعلوا لَها مكانًا خاصًّا فِي كتب الفقه، وهو (حكم الْمُرتد)، فِي كل كتاب من كتب الفقه يَجعلون كتابًا يسمونه (كتاب حكم الْمرتد) أو (باب حكم الْمُرتد) فِي الْمُطولات وفِي الْمُختصرات.

قالوا: والْمُرتد هو الذي يكفر بعد إسلامه، إما لاعتقاد بقلبه، أو شك يَحصل له فِي أمور الدين، أو فعلٍ: كأن يَسجد لغير اللَّه، أو يذبح لغير اللَّه، أو ينذر لغير اللَّه، هذا فِعْلٌ مَنْ فَعَلَه فقد ارتد، أو قول: بأن يتكلم بسبِّ اللَّه تعالى أو سب الرسول ﷺ، أو سب دين الإسلام: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦] فالردة تكون بالقول، وتكون بالفعل، وتكون بالاعتقاد، وتكون بالشك فِي شيء من أمور الدين، كمن شك فِي وجوب الصلاة، أو شك فِي وجوب الزكاة، أو شك فِي التوحيد، فإنه يكَّفر، والشك: هو التردد بين أمرين.

وأنواع الردة كثيرة، والشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكر فِي هذه الرسالة أهمها وأعظمها، وإلا فالنواقض كثيرة، وستجدونها فِي كتب الفقه فِي باب حكم الْمُرتد، وللشيخ عبد اللَّه بن مُحَمَّد -رحمهم اللَّه- رسالة اسمها (الكلمات النافعة فِي الْمُكفرات الواقعة) وهي مطبوعة فِي (الدرر السنية) وغيرها؛ والآن لَمَّا فشا الجهل واشتدت غربة الدين، ظهر ناس من الذين يتسمون بالعلم، ويقولون:

لا تكفِّروا الناس، يكفي اسم الإسلام، يكفي أنه يقول: أنا مسلم، ولو فعل ما فعل، لو ذبح لغير اللَّه، لو سب اللَّه ورسوله، لو فعل ما فعل ما دام أنه يقول: أنا مسلم فلا تكفره، وعلى هذا يدخل فِي التسمي بالإسلام الباطنية والقرامطة، ويدخل فيه القبوريون، ويدخل فيه الروافض، ويدخل فيه القاديانية، ويدخل فيه كل من يدعي الإسلام.

يقولون: لا تكفروا أحدًا، ولو فعل ما فعل، أو اعتقد ما اعتقد، لا تفرقوا بين المسلمين، سبحان اللَّه!! نَحن لا نفرق بين المسلمين، ولكن هؤلاء ليسوا مسلمين؛ لأنَّهم لَمَّا ارتكبوا نواقض الإسلام خرجوا من الإسلام.

فكلمة لا تفرقوا بين المسلمين، كلمة حق والْمراد بِهَا باطل، لأن الصحابة لَمَّا ارتد من ارتد من العرب بعد وفاة النَّبِي ﷺ قاتلوهم، ما قالوا: لا تفرقوا بين المسلمين؛ لأنَّهم ليسوا مسلمين ما داموا على الردة، وهذا أشد من أنك تَحكم لكافر بالإسلام، وسيأتيكم أن من الردة: من لَمْ يكفر الكافر، أو شك فِي كفره، فهذه الْمَسألة وهي من لَمْ يكفِّر الكافر أو شك فِي كفره فهو كافر مثله، وهؤلاء يقولون: لا تكفِّروا أحدًا ولو فعل ما فعل، ما دام أنه يقول: لا إله إلا اللَّه، أنتم واجهوا الْمَلاحدة واتركوا هؤلاء الذين يدَّعون الإسلام.

نقول لَهم: هؤلاء أخطر من الملاحدة؛ لأن الملاحدة ما ادَّعوا الإسلام ولا ادعوا أن الذي هم عليه إسلام، أما هؤلاء فيخدعون الناس ويدعون أن الكفر هو الإسلام، فهؤلاء أشد من الْمَلاحدة، فالردة أشد من الإلْحاد والعياذ باللَّه، فيجب أن نعرف موقفنا من هذه الأمور ونُميزها ونتبينها؛ لأننا الآن فِي تعمية، فهناك ناس يؤلفون ويكتبون وينتقدون ويحاضرون، ويقولون: لا تكفروا المسلمين.

ونقول: نَحن نكفر من خرج عن الإسلام، أما المسلم فلا يَجوز تكفيره.

الأول: الشرك فِي عبادة اللَّه تعالَى [٢].

---

[٢] أعظم أنواع الردة: الشرك فِي عبادة اللَّه، بأن يعبد مع اللَّه غيره، كأن يذبح لغير اللَّه، أو ينذر لغير اللَّه، أو يَسجد لغير اللَّه، أو يستغيث بغير اللَّه فيما لا يقدر عليه إلا اللَّه، هذا أعظم أنواع الردة، قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ [الْمائدة: ٧٢] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]. ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦].

فالشرك هو أخطر أنواع الردة، وهو أن يعبد غير اللَّه بأي نوع من أنواع العبادات: بالدعاء، بالذبح، بالنذر، بالاستغاثة، بالاستعانة فيما لا يقدر عليه إلا اللَّه ﷻ، يدعو الْمَوتى، يستغيث بالقبور، يستنجد بالأموات، هذا هو أخطر أنواع الردة وأعظمها، وهذا عليه كثير مِمَّن يدَّعون الإسلام، يبنون الأضرحة ويطوفون بِها، ويذبَحون لَها، وينذرون لَها، ويتقربون إليها؛ يقولون: لأنها تقربهم إِلَى اللَّه، هم يتقربون لَها، وهي بزعمهم تقربهم إِلَى اللَّه ﷻ، لِماذا لَمْ يتقربوا إِلَى اللَّه من الأصل ويتركوا هذه الْمَتاهات؟ ليتقربوا إِلَى اللَّه فإنه قريب مُجيب، لِماذا تتقربون للمخلوقين وتقولون: الْمَخلوقون يقربوننا إِلَى اللَّه، هل اللَّه ﷻ بعيد، هل اللَّه أغلق أبوابه، هل اللَّه لا يعلم ولا يسمع خلقه، ولا يرى ما يفعلون؟!

اللَّه -جل وعلا- قريب مُجيب ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]. ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]. إنه قريب مُجيب، لماذا تذهب وتدعو غير اللَّه؟! وتقول: هذا يقربني إِلَى اللَّه ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]. يعني: كأن اللَّه لا يعلم ولا يدري، هكذا زين شياطين الجن والإنس لِهؤلاء وهم يدَّعون الإسلام ويشهدون أن لا إله إلا اللَّه، ويصلون ويصومون، ولكن يَخلطون أعمالَهم

قال اللَّه تعالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ١١٦] [٣].

بالشرك الأكبر، فيخرجون من دين الإسلام، وهم يصلون ويصومون ويَحجون، والذي يراهم يظن أنَّهم مسلمون.

فينبغي معرفة هذا، فالشرك باللَّه عَزَّوَجَلَّ هو أخطر الذنوب، وأعظم الذنوب، ومع خطره وشره وقع فيه كثير مِمَّن يدعون الإسلام، ولا يسمونه: باسم الشرك، يسمونه: التوسل، أو يسمونه طلب الشفاعة، أو يسمونه بأسماء غير الشرك، ولكن الأسماء لا تغيِّر الحقائق، الشرك هو الشرك، وهذا أخطر الأنواع، وأكثر الأنواع وقوعًا مع أنه ظاهر فِي كتاب اللَّه، وفِي سنة رسول اللَّه ظاهر، الْمُناداة والتحذير منه والتوعد عليه، ظاهر لا تَخلو سورة من القرآن من التحذير من الشرك، ومع هذا يقرءون القرآن ولا يتجنبون الشرك.

وربَّما يأتي واحد ويقول: هؤلاء جهَّال معذورون بالجهل، فنقول: إِلَى متى الجهل، والقرآن يُتلى وهم يَحفظون القرآن ويقرءونه، لقد قامت عليهم الحجة ببلوغ القرآن ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَۚ﴾ [الأنعام: ١٩]. كل من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة ولا عذر له.

[٣] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٤٨]. هذا يدل على أن الشرك هو أعظم الذنوب بِحيث إن اللَّه لا يغفر لصاحبه إلا إذا تاب منه، ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ [النساء: ٤٨]. ما دون الشرك: كالزنا وشرب الخمر والسرقة وأكل الربا، هذه كلها دون الشرك، وهي داخلة تَحت الْمَشيئة، وأصحابها أصحاب كبائر وهم فُساق، ولكنهم لَمْ يقعوا فِي الشرك، وإنَّما وقعوا فِي الكبائر، فهي تنقص إيمانهم، ويُحكم عليهم بالفسق، ولو ماتوا ولَم يتوبوا، فإنهم تَحت الْمَشيئة إن شاء اللَّه غفر لَهم بِمَا معهم من التوحيد، وإن شاء عذبهم بذنوبهم، ثُمَّ مآلهم إِلَى الجنة بالتوحيد الذي معهم، هذا مآل أصحاب الكبائر الَّتِي دون الشرك.

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [الْمَائدة: ٧٢] [٤].

ومنه: **الذبح لغير اللَّه كمن يذبح للجن أو للقبر [٥].**

وقوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ دلَّ على أن جميع الذنوب كلها دون الشرك، وأن الشرك هو أعظمها وأخطرها، فدل على خطورة الشرك، وأنه أعظم الذنوب.

[٤] هذه عاقبته فِي الآخرة، أنه حرم عليه الجنة، يعني: منعه من دخولِها منعًا باتًّا مطلقًا، لا مطمع له فيها، أين يذهب، إذا لَمْ يكن من أهل الْجنة فأين يذهب، يصير عَدَمًا؟ لا، مأواه النار خالدًا مُخلدًا فيها.

﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [الْمَائدة ٧٢]. يعني: الْمُشركين؛ لأن الشرك ظلم وهو أعظم الظلم، ما لَهم من أنصار: ما أحد يستطيع أن يُخرجهم من النار، أو يشفع لَهم عند اللَّه، كما يُشفع لأصحاب الكبائر ويَخرجون من النار بالشفاعة، هؤلاء لا تنفعهم شفاعة الشافعين، ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ﴾ الْمُشركين، ﴿مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾، الْمُشرك لا تُقبل فيه شفاعة -والعياذ باللَّه- ﴿وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ مأواه يعني: مقره، وبئست الْمَأوى، ليس له مأوى غيرها أبد الآباد، فَذَنْبٌ هذا خطره وهذه عاقبته، هل يَجوز تَجاهله وعدم معرفته وعدم التحذير منه؟! ويُقال: اتركوا الناس، اتركوا القبوريين، وعُبَّاد الأضرحة، واتركوا كل من عنده ردة اتركوه، ما دام أنه يدَّعي الإسلام فهو مسلم، وواجهوا الْمَلاحدة.

نقول: هؤلاء أشد من الْمَلاحدة وأخطر من الْمَلاحدة.

[٥] الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ ذكر هذا الْمَثال لأنه واقع، ويتساهل الناس فيه، ويذبَحون لغير اللَّه، يذبَحون للجن اتقاءً لشرهم، ويذبَحون لَهم من أجل العلاج والشفاء، يتساهل الناس فِي هذا، وهو كثير الوقوع مع أنه شرك أكبر يُخرج من الْملة، وما هو سهل، يقول له الشيطان: اذبح خروفًا، اذبح دجاجة، هذا سهل، ولكن

الثاني: من جعل بينه وبين اللَّه وسائط يدعوهم ويسألهم ويتوكل عليهم؛ كفر إجْمَاعًا [٦].

لا ينظر إِلَى الشرك، فالذي ذبح ذبابًا، دخل النار، ليس النظر إِلَى الْمَذبوح، وإنَّما النظر إِلَى العقيدة، النظر إِلَى نية القلب، النظر إِلَى عدم المبالاة بالشرك، ليس النظر إِلَى قيمة المذبوح، فالذي ذبح ذبابًا دخل النار، الناس يتساهلون فِي هذا، من أجل أن يقضي حاجته، أو يُعلمِه الشيء الغائب، أو يُخبره عن الْمَال الْمَفقود، أو غير ذلك من الأمور الَّتِي يسأله عنها، فيخرج من دينه والعياذ باللَّه، ويرتد فِي شيء يظنه أنه سهل، فالأمر خطير جدًّا.

[٦] هذا نوع من الناقض الأول: وهو الذي يَجعل بينه وبين اللَّه وسائط، ولكن الشيخ أفرده وجعله نوعًا مستقلًّا لكثرة وقوعه؛ لأن هذا يقع مِمَّن يدَّعون الإسلام، وهذا كثير عند القبوريين، يتقربون إِلَى الولي ليشفع لَهم عند اللَّه، أو يوصل حوائجهم إِلَى اللَّه، -بزعمهم- هذا اتِّخاذ الوسائل من دون اللَّه عَزَّ وَجَلَّ، يذبح لَهم وينذر لَهم، ويستغيث بِهم.

ويقول: هذا ليس بشرك، هذا إنَّمَا هو توسط، طلب واسطة وشفاعة توصلني إِلَى اللَّه، هذا رجل صالح له مكانة عند اللَّه، فأنا أتقرب إليه من أجل أن يقربني إِلَى اللَّه، هذه حجته، وهي حجة الْمُشركين الأولين ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

يقولون: ما جعلناهم شركاء للَّه، ولكن جعلناهم وسائط يقربوننا، واللَّه سماه شركًا ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨]. فسماه شركًا، مع أنَّهم يسمونه تشفُّعًا، وهذا هو الواقع، أن كثيرًا مِمَّن يدعون الإسلام وما يفعلونه مع القبور الآن، يتخذونها وسائط بينهم وبين اللَّه، فهذه الْمَسألة خفيت على كثير حَتَّى من طلبة العلم، وهناك علماء يدافعون عن هؤلاء. ويقولون: هذا ليس بشرك، الشرك عبادة

الثالث: من لَم يُكفِّر الْمُشركين، أو شك فِي كفرهم، أو صحح مذهبهم؛ كفر [٧].

الأصنام، وهؤلاء ما يعبدون أصنامًا، يا سبحان اللَّه!!، عبادة الأصنام نوع من أنواع الشرك، الشرك هو عبادة غير اللَّه سواءٌ، كان صنمًا أو شجرًا أو حجرًا أو قبرًا أو وليًّا، أو ملكًا من الْمَلائكة، أو وليًّا من الأولياء، أو صالِحًا من الصالِحين، هذا هو الشرك، وليس الشرك عبادة الأصنام فقط.

[٧] وهذه الْمَسألة خطيرة جدًّا، يقع فيها كثير من المنتسبين للإسلام، من لَمْ يكفِّر الْمُشركين، يقول: أنا والْحَمد للَّه ما عندي شرك، ولا أشركت باللَّه، ولكن الناس لا أكفرهم.

نقول له: أنت ما عرفت الدين، يَجب أن تكفر من كفره اللَّه، ومن أشرك باللَّه ﷻ، وتتبرأ منه كما تبرأ إبراهيم من أبيه وقومه وقال: ﴿إِنَّنِي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧].

(أو صحح مذهبهم) وهذه أشد، إذا صحح مذهبهم، أو قال فِي الذي يعملونه نظر، هذا إنَّمَا هو اتِّخاذ وسائل، أو يقول: هؤلاء جهال وقعوا فِي هذا الأمر عن جهل ويدافع عنهم، فهذا أشد كفرًا منهم؛ لأنه صحح الكفر، وصحح الشرك، أو شك.

فنقول له: كونك مسلمًا وتابعًا للرسول ﷺ، والرسول جاء بتكفير الْمُشركين وقتالهم واستباحة أموالِهم ودمائهم، وقال: «**أمرت أن أقاتل الناس ليقولوا: لا إله إلا اللَّه**»[١]، «**بُعثت بالسيف حتى يُعبد اللَّه**»[٢]، ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا

(١) أخرجه البخاري (٢٩٤٦)، ومسلم (٢٠)، ومالك فِي الْمُوطأ (١/ ٢٦٩)، وأبو داود (١٥٥٦)، والترمذي (٢٦١٠)، والنسائي (٥/ ١٤) من حديث أبِي هريرة.

(٢) أخرجه أحمد (٥١١٥)، وابن أبِي شيبة (٥/ ٣١٣)، والبيهقي فِي شعب الإيْمان (١١٩٩)، وابن حجر فِي تغليق التعليق (٣/ ٤٤٥).

الرابع: من اعتقد أن غير هدي النبي ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه، كالذي يفضل حكم الطواغيت على حكمه؛ فهو كافر [٨].

تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ فتنة: يعني: شرك، ﴿وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

[٨] من أنواع الردة: الْحُكم بغير ما أنزل اللَّه، إذا اعتقد أن هذا أمر مباح، وأنه يَجوز أن يَحكم بالشريعة، ويَجوِّز أن يَحكم بالقوانين ويقول: الْمَقصود حل النزاعات، وهذا يَحصل بالقوانين، ويَحصل بالشريعة، فالأمر متساو.

نقول: سبحان اللَّه!! تَجعل حكم الطاغوت مثل حكم اللَّه!! تَحكيم شرع اللَّه هذا عبادة للَّه عز وجل، ليس القصد منه فقط حل النزاع، القصد منه العبادة بتحكيم شرع اللَّه سبحانه وتعالى، وتَحكيم غيره شرك، وشرك فِي الطاعة وشرك فِي الحكم ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١]، ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ إِلَى قوله: ﴿سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١]. فسماه شركًا، فالذي يسوي بين حكم اللَّه وحكم الطاغوت، والطاغوت الْمُراد به: كل حكم غير حكم اللَّه، سواءٌ عوائد البادية أو أنظمة الكفار، أو قوانين الفرنس أو الإنْجليز، أو عادات القبائل، كل هذا طاغوت، وكذا تَحكيم الكهان.

فالذي يقول: إنهما سواء؛ كافر، وأشد منه من يقول: إن الْحُكم بغير ما أنزل اللَّه أحسن من الْحُكم بِمَا أنزل اللَّه، هذا أشد.

فالذي يقول: الناس ما يصلح لَهم اليوم إلا هذه الأنظمة، ما يصلح لَهم الشرع، الشرع ما يطابق لِهذا الزمان، ولا يساير الحضارة، ما يصلح إلا تَحكيم القوانين، ومسايرة العالَم، تكون مَحاكمنا مثل مَحاكم العالَم، هذا أحسن من حكم اللَّه، هذا أشد كفرًا من الذي يقول: إن حكم اللَّه وحكم غيره متساويان.

الْخَامس: من أبغض شيئًا مِما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به؛ كفر [٩].

السادس: من استهزأ بشيء من دين الرسول أو ثواب اللَّه أو عقابه؛ كفر [١٠].

أما إذا حكم بغير ما أنزل اللَّه لِهوى فِي نفسه، أو جهل بِمَا أنزل اللَّه، وهو يعتقد أن حكم اللَّه هو الحق، وهو الواجب، فهذا فَعَلَ كبيرة من كبائر الذنوب وذلك كفر دون كفر.

[٩] **الخامس من نواقض الإسلام**: من أبغض شيئًا مِمَّا جاء به الرسول ﷺ، فبغض ما جاء به الرسول ردة، ولو عمل به، قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [مُحمَّد: ٩]، الكراهة هي البغض؛ هذا ردة ولو عمل به، فإنه يكفر، بغضه فِي القلب كفر، ولو كان يعمل به فِي الظاهر، ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾.

[١٠] السادس من أنواع الردة: الاستهزاء بِمَا أنزل اللَّه، أو بشيء مِمَّا جاء به الرسول، ولو كان من السنن والْمُستحبات، كالسواك وقص الشارب وأخذ شعر الإبط وتقليم الأظافر، إذا استهزأ به صار كافرًا، الدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦] فالذي يستهزئ بشيء مِمَّا جاء به الرسول فرضًا أو واجبًا أو سنةً فإنه يكون مرتدًّا عن دين الإسلام.

ما بالكم بالذي يقول: إعفاء اللحية وحَفُّ الشارب وأخذ الآباط وغسل البراجم هذه قشور، هذا هو الاستهزاء بدين اللَّه عز وجل، إذا قالوا هذا الشيء ولو كانوا هم يعملونه فإنهم يرتدون عن الدين؛ لأن هذا تنقُّص لِما جاء به الرسول ﷺ، فالواجب تعظيم سنة الرسول ﷺ، واحترامها، وحتى لو أن الإنسان وقع فِي شيء من الْمُخالفة لِهوى فِي نفسه فإنه يَحترم سنة الرسول ﷺ، ويَحترم

والدليل قوله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦] [١١]

السنن، ويَحترم الأحاديث، ولا يقول: هذه قشور.

[١١] **سبب نزول الآية:** أن جماعة كانوا مع الرسول ﷺ فِي غزوة تبوك، وهم مسلمون، ثُمَّ فِي مَجلس صاروا يقولون: ما رأينا مثل قُرائنا هؤلاء، أكذب ألسنة، وأرغب بطونًا، وأجبن عند اللقاء، يعنون رسول اللَّه ﷺ وأصحابه، وكان معهم شاب من الصحابة فاغتاظ من هذا الكلام، وذهب يبلغ الرسول ﷺ بِمَا قاله القوم، فوجد الوحي قد سبق، فجاء القوم يعتذرون لما علموا أن الرسول اطلع على ما دار فِي مَجلسهم وقام: واحد منهم وتعلق بنسعة ناقة النَّبِي ﷺ وهو راكب، وقال: يا رسول اللَّه، إننا نتحدث حديث الركب، نقطع به عنا السفر، ما قصدنا الاستهزاء، وإنَّما قصدنا الْمَزح، والرسول ﷺ لا يلتفت إليه، وإنَّما يقرأ عليه هذه الآية: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ لاحظ قوله: ﴿قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ فدل على أنَّهم قبل هذه الْمَقالة كانوا مؤمنين، فلما قالوها ارتدوا عن الإسلام.

وهم يقولون: هذا مزح، لأن أمور الدين لا يُمزح فيها، فقد كفَّرهم اللَّه بعد إيمانهم، نسأل اللَّه العافية.

فهذا دليل على أن من سب اللَّه أو رسوله أو كتابه أو شيئًا من القرآن أو شيئًا من سنة الرسول ﷺ، أنه يرتد عن الإسلام وإن كان يَمزح، وأين الذين يقولون: إنه لا يرتد إلا إذا نوى من قلبه؟ فلو سب اللَّه والرسول أو القرآن، ما نَحكم عليه إلا إذا كان اعتقده، ما نَحكم عليهم بِمجرد التكلم أو التلفظ أو الفعل، من أين أتوا بِهذا الكلام وهذا القيد؟ اللَّه حكم عليهم بالردة وهم يقولون: ﴿كُنَّا نَخُوضُ

السابع: السحر: ومنه الصرف والعطف، فمن فعله أو رضي به؛ كفر.

والدليل قوله تعالَى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ٢٠] [١٢].

وَنَلْعَبُ﴾، هم مؤمنون باللَّه ورسوله، موحدون، ولكن لَمَّا قالوا هذه المَقالة اللَّه -جل وعلا- قال: ﴿قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ ولَم يقل: إن كنتم تعتقدون هذا، نسأل اللَّه العافية، فيجب أن الأمور تنزل منازلها ولا نتدخل فيها بزيادات أو نقص أو تقييدات من عند أنفسنا، اللَّه ما سأل عن عقيدتهم، ما ذكر أنهم يعتقدون، بل حكم عليهم بالردة بعد الإيْمَان ﴿قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ رتب هذا على القول، رتب هذا على الاستهزاء، ولَم يقيده بهذه القيود، الإنسان إذا تكلم بكلمة الكفر وهو غير مُكرَه يُحكم عليه بالردة، أما إن كان مكرهًا فهذا لا يرتد.

[١٢] النوع السابع من أنواع الردة: السحر، والسحر عمل يعمله الساحر، وهو على نوعين: سحر حقيقي، وسحر تَخييلي.

النوع الأول: سحر حقيقي: هو عبارة عن عُقد ينفث فيها الساحر، ورقى وكلام يُتَمْتم به، ويستعين بالشياطين فِي كلامه، وعزائم يعلقونها، وكتابات طلاسم يكتبونها بأسماء الشياطين، هذا هو السحر الحقيقي، هذا يؤثر فِي الْمَسحور، إما بقتله وإما بإمراضه وإما بالإخلال بعقله.

والنوع الثاني: تَخييلي: بأن يعمل أشياء يُخيل إِلَى الناس أَنَّها صحيحة، وهي غير صحيحة، يُخيل للناس أنه يقلب الحجر إِلَى حيوان، أو أنه يقتل شخصًا ويُحييه، يقطع رأسه ثُمَّ يرده، أو أنه يَجر السيارة بشعره أو بأسنانه، أو أن السيارة تَمشي عليه ولا تضره، أو أنه يدخل فِي النار، أو يأكل النار، أو يطعن نفسه بالحديد، يطعن عينه بأسياخ الْحَديد، أو يأكل الزجاج، كل هذه من أنواع الشعوذة، وهي لا حقيقة لَها، مثل سحر سحرة فرعون، قال تعالَى: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ﴾ [طه: ٦٦]. وقال تعالَى: ﴿سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ

الثامن: مظاهرة الْمُشركين ومعاونتهم على الْمُسلمين [١٣].

والدليل قوله تعالَى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الْمَائدة: ٥١] [١٤].

وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ [الأعراف: ١١٦]. هذا سحر تَخييلي، وهذا يسمونه القمرة، الَّتِي يعملها الساحر على أعين الناس، ثُمَّ إذا انتهت القمرة، عادت الأشياء إِلَى حقيقتها، والسحر كفر، والدليل قوله تعالَى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢]. السحر تعلُّمه وتعليمه كفر باللَّه ﷻ، وهو نوع من أنواع الردة، فالساحر مرتد، إذا كان مؤمنًا ثُمَّ سحر فإنه يرتد عن دين الإسلام، ويُقتل ولا يُستتاب، عند بعض العلماء؛ لأنه حَتَّى ولو تاب فِي الظاهر فهو يُخادع الناس، ولا يزول علم السحر من قلبه ولو تاب.

والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢] اللَّه -جل وعلا- أنزل ملَكين من السماء يعلمان السحر، ابتلاءً للناس، وامتحانًا للناس، فإذا جاءهم من يريد تعلم السحر نصحاه، وقالا له: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ يعني: لا تتعلم السحر فدل على أن تعلم السحر كفر.

[١٣] الثامن من أنواع الردة: مظاهرة الْمُشركين على المسلمين، أي: معاونتهم، فالْمُظاهرة معناها الْمُعاونة، بأن تُعين الكفار، على قتال المسلمين وأذية المسلمين.

وكذلك من أحب الكفار فإنه يكفر، وهذا هو التولِّي ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ [الْمَائدة: ٥١] يتولاهم بالْمُناصرة والْمُظاهرة، أو يتولاهم بالْمَحبة، فإنه يكفر؛ لأنه أحب الكفر وأحب الكفار فيكفر بذلك، إذا أحبهم معناه: أنه لَمْ ينكر الكفر، ومن لَمْ ينكر الكفر فهو كافر.

[١٤] أول الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾ [الْمَائدة: ٥١]. أي: لا تتولوهم لا بِمظاهرة ولا بِمحبة ولا بِمعاونة ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ﴾ يعني: من

التاسع: من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة مُحمَّد ﷺ كما وسع الْخَضر الْخُروج عن شريعة موسى عليه السلام؛ فهو كافر [١٥].

المسلمين ﴿فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ أي: يكون من اليهود والنصارى، وهذا دليل على ردته، ثُمَّ قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فسماهم ظالِمين.

[١٥] التاسع: من أجاز لأحد أن يَخرج عن شريعة مُحَمَّد ﷺ؛ لأن اللَّه بعث مُحمدًا ﷺ إِلَى الناس كافة، وأوجب طاعته على العالَمين، ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا﴾ [سبأ: ٢٨]. ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، فمن لَمْ يستجب للرسول ويتبع هذا الرسول فهو كافر، سواءٌ أكان يهوديًا أو نصرانيًا أو مجوسيًا، أو أي ملة كان؛ لأنه ببعثته أوجب اللَّه طاعته واتباعه، ومن كان على دين اليهودية والنصرانية فإنه قد نُسخ ببعثته ﷺ، فلا يسع أحدًا أن يَخرج عن طاعته.

أما خروج الخضر عن طاعة موسى، فلأن موسى لَمْ يرسَل إِلَى الخضر؛ لأن رسالة موسى خاصة ببني إسرائيل، ﴿وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ لِمَ تُؤۡذُونَنِي وَقَد تَّعۡلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡۖ﴾ [الصف: ٥] فرسالة موسى عليه السلام لبني إسرائيل، ما هي عامة لِجميع الناس، فلذلك الخضر كان على عبادة للَّه، واختلف العلماء فِي الخضر: هل هو نبي أو رجل صالح؟ على قولين:

القول الأول: أنه نبي؛ لأنه عمل أشياء لا تكون إلا معجزات، مثل خرقه للسفينة، ومثل ذبحه الولد، ومثل إقامته الجدار الذي يريد أن ينقض، هذه أمور معجزة لأنها مبنية على أشياء مغيبة، والْمُعجزات لا تكون إلا لنبي، وأصل قصة موسى مع الخضر، أن موسى -عليه الصلاة والسلام- خطب فِي بني إسرائيل، فسألوه: هل هناك أعلم منه، فقال: لا، فأوحى اللَّه إليه أن هناك عبدًا فِي أرض كذا وكذا عنده من العلم ما ليس عندك، فذهب موسى -عليه الصلاة والسلام-

العاشر: الإعراض عن دين اللَّه تعالَى لا يتعلمه ولا يعمل به [١٦].

إلَى هذا الرجل يطلب ذلك العلم، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِىَ حُقُبًا﴾ سافر ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا﴾ إلَى آخره، ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَآ ءَاتَيْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا ﴿٦٥﴾ قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ [الكهف: ٦٠- ٦٦]. إلَى آخر القصة الَّتِي ذكرها اللَّه فِي سورة (الكهف) هذا أصل القصة، فالخضر ما هو من أمة موسى؛ لأن موسى لَمْ يُبعث إلَى الناس كافة، فلذلك وسعه الخروج، أما مُحَمَّد ﷺ فإنه مبعوث إلَى الناس كافة، فلا يسع أحدًا الخروج عن شريعته، وهذا فيه رد على الصوفية الذين يزعمون أنَّهم يصلون إلَى حالة ليسوا بِحاجة إلَى اتباع الرسل، وأنهم يأخذون عن اللَّه مباشرة، ولا يأخذون عن الرسول.

ويقولون: إن الرسل إنَّمَا هم للعوام، أما الخواص فلا يَحتاجون إلَى الرسل؛ لأنَّهم يعرفون اللَّه ويصلون إلَى اللَّه، ويأخذون عن اللَّه مباشرة، هذا ما عليه غلاة الصوفية، أنهم يصلون إلَى حالة يستغنون عن الرسول ﷺ، ويَخرجون عن شريعته، ولذلك لا يصلُّون ولا يصومون ولا يَحجون، ولا يعملون بِمَا جاء به الرسول؛ لأنَّهم خواص يقولون: ما نَحن بِحاجة إلَى الرسول، نَحن وصلنا إلَى اللَّه . . . نسأل اللَّه العافية، هذا قصد الشيخ من ذكر هذه الْمَسألة، هذا رد على الصوفية الذين يزعمون أنَّهم يسعهم الخروج عن شريعة مُحَمَّد ﷺ؛ لأنَّهم ليسوا بِحاجة إليه.

[١٦] العاشر -وهو الأخير-: الإعراض عن دين اللَّه، لا يهتم بالدين، لا يتعلم، ولو تعلم لا يعمل، يُعرض عن العلم أولًا، ثُمَّ يعرض عن العمل، نسأل اللَّه العافية، وحتى لو عمل وهو على غير علم فعمله ضلال، فلابد أن يتعلم أولًا ثُمَّ يعمل، أما من أخذ العلم وترك العمل فهذا من الْمَغضوب عليهم، ومن أخذ العمل وترك العلم فهذا ضال، وهذا ما نستعيذ منه فِي كل

والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَآ ۚ إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢] [١٧].

ولا فرق فِي جَميع هذه النواقض بين الْهَازل والْجَاد والْخَائف إلا الْمُكره، وكلها من أعظم ما يكون خطرًا، ومن أكثر ما يكون وقوعًا فينبغي للمسلم أن يَحذرها ويَخاف منها على نفسه، نعوذ باللَّه من موجبات غضبه وأليم عقابه [١٨].

ركعة ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦-٧]. فمن أعرض عن دين اللَّه لا يتعلمه ولا يعمل به، فإنه يكون مرتدًّا عن دين الإسلام، واللَّه -جل وعلا- يقول: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ [طه: ١٢٤]، أعرض عن ذكري: لَمْ يتعلمه ولَم يعمل به، ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ عَمَّآ أُنذِرُوا۟ مُعْرِضُونَ﴾ [الأحقاف: ٣]، ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَآ ۚ إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢]. أعرض عنها بعد ما ذُكِّر بِهَا.

وهناك إنسان لا يتعلم من باب الكسل، هذا لا يكفَّر ولكنه يُلام على كسله، أما إذا كان ترك طلب العلم عدم رغبة فِي العلم، هذا هو الإعراض والعياذ باللَّه، هذا هو الذي يكفر، ولكن إن كان المرء يرغب العلم ويُحب العلم ولكنه عنده كسل، لأن طلب العلم صعب يتطلب صبرًا، ويتطلب تَحملًا، ويتطلب جلوسًا، وهو كسلان، فهذا يُلام على كسله وعلى تفريطه، ولكنه لا يصل إِلَى حد الكفر.

[١٧] الإعراض الذي يدل على عدم الرغبة فِي العلم أو كراهية العلم، هذا هو الكفر والعياذ باللَّه.

[١٨] لا فرق فِي هذه النواقض العشرة بين الجاد: الذي يقصد ما يقول أو يفعل، والْهَازل: وهو الذي لا يقصد، وإنَّما يفعل هذا من باب المزح واللعب، وفِي هذا رد على الْمُرجئة الذين يقولون: لا يكفر حَتَّى يعتقد بقلبه،

وصلى اللَّه على خير خلقه مُحَمَّد وآله وصحبه وسلم.

لا فرق بين الْجَاد والْهَازل، أو الخائف الذي يفعل هذه الأشياء دفعًا للخوف، فالواجب عليه أن يصبر.

(إلا المكره) إذا أُكره أن يقول كلمة فيها كفر، ولَم يُمكنه التخلص من الظلم إلا بِهَا، فرخص له اللَّه فِي ذلك ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦]. بِهذا الشرط، ويكون قصده دفع الإكراه فقط، إلا أن قلبه لا يعتقد بِمَا يتلفظ به.

كما حصل لعمار بن ياسر الذي سبب نزول الآية فيه رضي الله عنه، لَمَّا أخذه الكفار وعذبوه حَتَّى يقول فِي مُحَمَّد ﷺ، أي: يسب الرسول ﷺ، فوافقهم وسبَّ الرسول، وجاء نادمًا إِلَى الرسول ﷺ خائفًا مِمَّا حصل له، فقال له النَّبِي ﷺ: «**كيف تَجد قلبك**» قال: مطمئنًّا بالإيمان، قال: «**فإن عادوا فعد**»[(١)]، وأنزل اللَّه تعالى: ﴿إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦] ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَلَيۡسَ مِنَ ٱللَّهِ فِي شَيۡءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنۡهُمۡ تُقَىٰةٗۗ﴾ [آل عمران: ٢٨].

(نعوذ باللَّه من موجبات غضبه، وأليم عقابه) آمين.

* * *

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فِي الْمُصنف (١/ ٣٦٠)، وابن سعد (٣/ ٢٤٩)، والطبري فِي التفسير (١٤/ ٣٧٤)، والحاكم (٢/ ٣٥٧)، والبيهقي فِي دلائل النبوة (٨/ ٢٠٨)، وابن عساكر فِي تاريخ دمشق (٤٣/ ٣٧٣)، وأورده السيوطي فِي الدر الْمَنثور (٤/ ١٣٢).

الأسئلة

* **سؤال: ما هو الفرق بين الكافرين والْمُشركين؟**

الجواب: بينهما عموم وخصوص، الشرك أعم من الكفر، فكل مشرك كافر، وليس كل كافر مشركًا، فالمشرك يعبد اللَّه ويعبد غيره، وأما الكافر فإنه يَجحد وجود اللَّه -جل وعلا- ولا يعترف باللَّه ﷻ، ولا يعترف بدين من الأديان، هذا هو الكافر الجاحد، أما المشرك فهو يعترف ويعتقد، ولكن يعبد اللَّه ويعبد غيره، فهو مشرك كافر، فكل مشرك فإنه كافر، وليس كل كافر يكون مشركًا؛ لأن الكافر قد يكون ملحدًا جاحدًا.

* **سؤال: أحسن اللَّه إليكم، يقول: أشكل علينا قول الْمُؤلف: (الإعراض عن دين اللَّه تعالى لا يتعلمه ولا يعمل به) هل يدخل فيه العوام اليوم الذين لا يفقهون العلم الشرعي، ولا يرغبون به، ولكنهم تعلموا من طفولتهم التوحيد وعملوا به؟**

الجواب: لا يدخل هؤلاء لأنَّهم عاجزون عن التعلم أو متكاسلون عن التعلم، هم مسلمون وهم مؤمنون ويعبدون اللَّه، ما هم مثل الْمُعرض، الْمُعرض الذي ما له رغبة فِي العلم ولا له رغبة فِي الدين، هذا هو الْمُعرض.

* **سؤال: فضيلة الشيخ، حاطب بن أبِي بلتعة عاون المشركين والكفرة ولَم يكفره النَّبِي ﷺ، فهل كل من عاون الكفار من المسلمين يكفر؟**

الجواب: حاطب بن أبِي بلتعة رضي الله عنه له من السوابق ما كفَّر اللَّه به عنه؛ لأنه من أصحاب بدر، وقد قال النَّبِي ﷺ: «**إن اللَّه اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**» وهو مؤمن صادق الإيْمَان، ولكنه فعل ما فعل لأنه تأول لنفسه، وظن أن هذا ما يضر المسلمين، ولذلك الرسول ﷺ

لَم يُكفِّره؛ لأنه صحابي جليل حصل منه خطأ عن تأويل، وله سابقة كفرت عنه ما حصل.

*** سؤال: أثابكم اللَّه، يقول: هل الفطرة حجة على من كفر؟**

الجواب: الحجة بإرسال الرسل، أما الفطرة وحدها فلا تكفي حجة، لو كانت الفطرة حجة ما أرسل اللَّه الرسل ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ﴾ [النساء: ١٦٥]، لا تعرف الواجبات والْمُحرمات والْمَكروهات، هذا ما يبينه إلا الرسل، ولكن الفطرة تربة صالِحة للخير، ولكنها لا تكفي، لو عاش الإنسان عليها ولَم يتعلم ولَم يعمل شيئًا، فإنها لا تكفي.

*** سؤال: أثابكم اللَّه، إذا مد الكفار يدهم ليصافحوا، هل أعرض؟**

الجواب: إذا سلموا عليك ومدوا أيديهم إليك فصافحهم، ما فيه بأس، أما أنك تبدؤهم بالسلام وبالمصافحة فهذا لا يَجوز.

*** سؤال: من قال بالذهاب إِلَى العرافين فِي مُحاولة البحث عن المفقود من الأموال مثلًا، وهو يعتقد أنه لا يَجوز الذهاب إليهم فِي شفاء من مرض؟**

الجواب: لا يَجوز هذا، لأن **«من أتى عرافًا، لن تُقبل له صلاة أربعين يومًا»**(١)، **«من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقة بِمَا يقول فقد كفر بِمَا أُنزل على مُحمد»**(٢) ولَمَّا سئل عن الكهان، قال ﷺ: **«لا تأتهم»**(٣) فلا يَجوز الذهاب

(١) أخرجه مسلم (٢٢٣٠)، وأحمد (١٦٦٣٨)، والبيهقي فِي السنن (٨/ ١٣٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، والنسائي فِي الكبرى (٩٠١٧)، وأحمد (٩٢٩٠) و(١٠١٦٧)، وابن أبِي شيبة (٤/ ٢٥٢)، والدارمي (١١٣٦)، والبيهقي فِي السنن (٧/ ١٩٨).

(٣) أخرجه مسلم (٥٣٧)، والنسائي (٣/ ١٤)، وأحمد (٢٣٧٦٢)، والطيالسي (١١٥٠)، وابن خزيمة (٨٥٩)، وابن حبان (٢٢٤٧)، والبيهقي فِي السنن (٢/ ٢٤٩).

إليهم حتى ولو لَم يصدقهم.

*** سؤال: أثابكم اللَّه، من أنكر حديثًا أو حكمًا من الأحكام بدعوى أن هذا حديث آحاد، هل يكفر بذلك؟**

الجواب: لا يكفر بذلك إذا كان متأولًا؛ لأن أكثر هؤلاء مقلدون لِمن قبلهم، ومتأولون، فلا يكفَّرون، ولكن يُخطَّئون ويُضللون.

*** سؤال: أحسن اللَّه إليكم، يقوم بعض الإخوة بفرض غرامة مالية على من قال على زميله بكلمة نابية أو غيرها، ثُمَّ تُجمع هذه الغرامات بعد فترة، ويقيمون بِهَا عشاءً أو غداءً، وإذا كان الخطأ كبيرًا فرضوا على الْمخطئ ذبيحة وأصلحوا بين الْمُتخاصمين، فما حكم هذا؟**

الجواب: هذا لا يَجوز، لأنه لا يَحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه، أما أنه يُفرض عليه ويُلزم به، فهذا حرام.

*** سؤال: ما حكم التعظيم للاعب كرة مُحترف كافر، ويثني عليه عندما يتسبب فِي نصر الفريق؟**

الجواب: ما أثنى على كفره وإنَّما أثنى على لعبه ومهارته فِي لعبه، فعلى كل حال هذا خطر ويأثم عليه، ولكن ما يصل إِلَى حد الكفر، الكفر لو أنه مدحه على كفره، وعلى ضلاله، أو شركه فإنه يكون كافرًا، أما على لعب الكرة أو الْمَهارة فِي صناعة، فهذا فيه تعظيم للكافر وفيه إثم ولكن ما يصل إِلَى حد الكفر.

*** سؤال: أثابكم اللَّه، ما القول فيمن يقول: لا يكفر المعين إلا إذا استوفى الشروط وانتفت الموانع؟**

الجواب: من صدر منه الكفر قولًا أو فعلًا أو اعتقادًا أو شكًّا فإنه يُحكم بكفره، أما ما فِي قلبه هذا لا يعلمه إلا اللَّه، نَحن ما وُكلنا بالقلوب، إنَّمَا نَحن موكلون بالظاهر، فمَن أظهر الكفر حكمنا عليه بالكفر، وعاملناه

معاملة الكافر.

*** سؤال: ما حكم مشاهدة أفعال السحرة، ولو لَمْ يعتقد فيما يفعله؟**

الجواب: هذا رضي بالمنكر.

*** سؤال: أثابكم اللَّه، شخص يلجأ إليه الناس قبل حفر الآبار، ويدَّعي أنه يرى الْمَاء، ويقوم الناس بتصديقه!!**

الجواب: هو ما يدعي أنه يرى الْمَاء، ولكن يدعي أنه يعرف التربة وأنواع الشجر الَّتِي فِي الأرض، علامات يستدلون بِهَا، هذا لا بأس؛ لأنه يستدل بأشياء ظاهرة، وهي نوع التربة نوع الشجر الذي ينبت فِي الأرض بِحكم خبرتهم بهذه الأمور.

* * *

فهرس الموضوعات

فهرس شرح نواقض الإسلام

* * *


شرح
نواقض الإسلام
لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى